الأمم المتحدة

A/71/571

الجمعية العامة

Distr.: General
26 October 2016
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والسبعون
البند ١٣٤ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

التقدُّم المحرز في تشييد مرافق مكتبية جديدة في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، والمستجدات المتعلقة بتجديد مرافق المؤتمرات، بما في ذلك قاعة أفريقيا

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أوّلا - مقدّمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقدُّم المحرز في تشييد مرافق مكتبية جديدة في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، والمستجدات المتعلقة بتجديد مرافق المؤتمرات، بما في ذلك قاعة أفريقيا (A/71/370). واجتمعت اللجنة أثناء نظرها في التقرير مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا لها معلومات وتوضيحات إضافية، اختتموها بردود خطية استلمتها اللجنة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

٢ - ويعرض الأمين العام في تقريره، المقدم عملا بالجزء التاسع من قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٤٨، معلومات حديثة عن اكتمال عملية تشييد المرافق المكتبية الجديدة في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، وعن المشاريع الفرعية المصاحبة لهذا التشييد. ويقدّم الأمين العام أيضا معلومات مستكملة عن تجديد قاعة أفريقيا، بما في ذلك عن بيان الجدوى الخاص بمركز الزوّار، وأيضا معلومات عن استغلال مركز مؤتمرات الأمم المتحدة في أديس أبابا وعن تجديد هذه المركز.

281016 281016 16-17873 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا – المستجدات فيما يتعلق بتشييد المرافق المكتبية الجديدة وبالأشغال الفرعية

المرافق المكتبية الجديدة

٣ – ذكر الأمين العام في تقريره أنّ تشييد المرافق المكتبية الجديدة قد أُنجز بالكامل تقريبا في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وأنّ أماكن العمل قد أصبحت، بحلول شهر آب/أغسطس ٢٠١٤، مشغولة بالكامل وهي في طور العمل. ثم جاءت بعد ذلك مرحلة المسؤولية عن رصد العيوب وتداركها التي استمرت لسنة واحدة وكان المقاول خلالها مُلزما بإصلاح البنود المتّفق على تنفيذها بعد شغل المباني، وأيضا بإصلاح ما قد يظهر من عيوب في وقت لاحق (انظر A/71/370، الفقرة ٧).

٤ – وتُذكّر اللجنة الاستشارية بأنّ الأمين العام كان قد أشار في تقرير مرحلي سابق إلى أنّه سيتم الاحتفاظ بنسبة ٥ في المائة من مجموع تكاليف العقد المتفَّق عليه وذلك خلال فترة المسؤولية عن رصد العيوب وتداركها التي تمتد على سنة واحدة ويستطيع المقاول خلالها أن يصلح ما قد يظهر من تلك العيوب (انظر A/69/359، الفقرة ٣٧، و A/69/415، الفقرة ٤). وتُذكّر اللجنة أيضا بأنّ الأمين العام كان قد ذكر أيضا في تقرير مرحلي لاحق أنّ المقاول لم يف، خلال فترة مسؤوليته عن تصحيح العيوب، بالتزاماته التعاقدية في تدارك ما لاحظته اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وأبلغت به من تلك العيوب (انظر A/70/363، الفقرة ١١، و A/70/7/Add.21، الفقرة ٥). وأشار الأمين العام إلى أنّ المقاول قد برّر أسباب عدم تصحيحها بمصاعب مالية نجمت عن قرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا الاحتفاظ بمبلغ قدره ٣٧٠ ٤٦٨ دولارا (يمثل نسبة ٥ في المائة من العقد المتفق عليه) (انظر A/71/370، الفقرة ٨).

٥ – وتشير اللجنة الاستشارية كذلك إلى أن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قد أمرت، في عام ٢٠١٥، بإجراء تقييم مستقل يعطيها رأيا محايدا وتدقيقا للعمل الذي أنجزه المقاول وذلك من أجل الوقوف على ما إذا كان هذا الأخير قد استوفى شروط العقد (انظر A/70/7/Add.21، الفقرة ٥). وقد ذكر الأمين العام في تقريره الحالي أنّ تقرير التقييم، المقدَّم في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، قد خلُص إلى عدم وجود أي إخلال بالعقد سواء من جانب المتعاقد أو من جانب الشركة الاستشارية المكلفة بالتصميم، وأوصى بأن تقوم اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بإتمام مقتضيات العقد. وسيتم دفع مبلغ ٣٧٠ ٤٦٨ دولار حال إتمام القائمة النهائية للإجراءات التصحيحية المقرر للربع الأول من عام ٢٠١٧ (انظر A/71/370، الفقرتان ١٠ و ٢٣). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنّ هناك تدابير تصحيحية، بقيمة ٥٠٠ ٨٩ دولار، ما زالت حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ غير منفَّذة، وبأنّ كلّ ما لم ينفّذ من هذه التدابير عند انتهاء العقد سوف تُخصم قيمته من المدفوعات

النهائية. وأُبلغت اللجنة أيضا، عند الاستفسار، بأنّ تكلفة التقييم المستقل، التي بلغت قيمتها ١٦٠ ١٩٤ دولارا، قد تم تمويلها من الموارد الإدارية الخاصة باللجنة الاقتصادية لأفريقيا. واللجنة تُكرّر تأكيد توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل الإنجاز التام للأعمال المتبقية في عضون الآجال الجديدة التي تم تحديدها وذلك بغية تجنب أية تأخيرات أو تكاليف إضافية (انظر **A/70/7/Add.21**، الفقرة ٥).

الأشغال الفرعية

٦ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أنّ الأمين العام كان قد ذكر في تقريره المرحلي السابق أنّ المشاريع الفرعية الكبرى التي ما زالت، حتى شهر حزيران/يونيه ٢٠١٤، غير منفّذة هي الأشغال المتعلقة بالطرق وبتشييد مأوى للسيارات، وأنّ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قد استعانت في شهر أيار/مايو ٢٠١٥، وبعد عمليتيّ شراء فاشلتين، بهيئة الطرق بمدينة أديس أبابا حتى تضمن إكمال الأشغال قبل موعد المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، الذي عقد في أماكن العمل باللجنة الاقتصادية لأفريقيا في شهر تموز/يوليه ٢٠١٥ (انظر A/70/363، الفقرتان ١٤ و ١٥، و A/70/7/Add.21، الفقرة ٧).

٧ - وكانت اللجنة الاستشارية قد أوصت، في تقريرها السابق، بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمهمة النظر فيما إذا كان قد تم التقيد بأحكام النظام المالي والقواعد المالية وبالسياسات والإجراءات المتبعة في المشتريات (انظر A/70/7/Add.21، الفقرة ٨). وفي وقت لاحق، شددت الجمعية العامة، في الفقرة ١٨ من الفرع التاسع من قرارها ٢٤٨/٧٠ ألف، على ضرورة أن يواصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراقبة مشاريع التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وفي هذا السياق، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تدقيقا لإدارة أنشطة التشييد وللعمليات ذات الصلة في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وخلُص تقرير التدقيق، الذي صدر في شهر آب/أغسطس ٢٠١٦، إلى أنّ مستوى الحوكمة وإدارة المخطر وعمليات الرقابة باللجنة يبعث على قدر محدود من الرضى. كما تضمّن التقرير جملة من التوصيات بهذا الشأن[(١)].

٨ - وفيما يتعلق بتشييد طرق الوصول الداخلية ومواقف السيارات، ارتأى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في تدقيقه، أن النظام المالي والقواعد المالية بشأن المشتريات كان ينبغي تطبيقها على الاتفاق المبرم بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وهيئة الطرق بمدينة أديس

(١) انظر تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية رقم ٨٦/٢٠١٦ (يمكن الاطلاع عليه في الموقع التالي: oios.un.org).

أبابا. وارتأى المكتب أيضا أن اللجنة كان عليها أن تطلب موافقة الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزية قبل الدخول في اتفاق مع الهيئة. ومن ثم، فقد أوصى المكتب بأن تطلب اللجنة إلى الأمين العام المساعد أن يستعرض هذا الاتفاق بأثر رجعي، وبأن تصدر مذكرة تُنبّه جميع الموظفين المشاركين في عملية الشراء إلى ضرورة عدم الخروج عن مقتضيات السلطة المفوضة لهم. وقد تم القبول بهاتين التوصيتين.

٩ - وفي هذا الصدد، يشير كلّ من تقرير التدقيق والتقرير المرحلي الحالي إلى أنّ لجنة العقود في المقر استعرضت بأثر رجعي، في اجتماعها المعقود في ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٦، المسألة المتعلقة بتشييد طرق الوصول الداخلية ومواقف السيارات، وأنّ محضر الاجتماع قد حظي بموافقة الأمين العام المساعد في ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٦. وتجدر الإشارة إلى أنّ دليل المشتريات ينص على أنّ أي تعديل أو تغيير جوهري لعقد من العقود التي سبق استعراضها من جانب لجنة العقود في المقر لا بد من الحصول فيه على توصية من اللجنة وعلى موافقة الأمين العام المساعد. واللجنة الاستشارية تكرر التأكيد على ضرورة التقيد الصارم بأحكام النظام المالي والقواعد المالية وبجميع السياسات والإجراءات التي تتبعها المنظمة في المشتريات، وعلى الحيلولة دون تكرار هذه الحالات (انظر **A/70/7/Add.21**، الفقرة ٨). وهي ترى أيضا أنّ الضرورة تقتضي استحداث وتطبيق تدابير في مجال المساءلة.

ثالثا - المستجدات فيما يتعلق بمشروع تجديد قاعة أفريقيا

١٠ - أقرت الجمعية العامة، في الجزء التاسع من قراراها ٧٠/٢٤٨ ألف، نطاق مشروع تجديد قاعة أفريقيا وآجاله وتكاليفه الإجمالية القصوى بمبلغ ٥٦,٩ مليون دولار، بما في ذلك تخصيص اعتماد بمبلغ ٦٠٠ ٤٣٨ ١٣ دولار من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

آجال المشروع

١١ - ذكر الأمين العام في تقريره المرحلي السابق أنّ مشروع تجديد قاعة أفريقيا سيتم على خمس مراحل هي: مرحلة الإعداد (المرحلة ١) ومرحلة التصميم (المرحلة ٢) مرحلة ما قبل التشييد (المرحلة ٣) ومرحلة التشييد (المرحلة ٤) ومرحلة إنهاء المشروع (المرحلة ٥). وقد تم الانتهاء من المرحلتين الأولى والثانية وشُرع في تنفيذ المرحلة الثالثة (انظر A/70/363، الفقرة ٣٣).

١٢ - وذكر الأمين العام في تقريره المرحلي الحالي أنّ لجنة العقود في المقر كانت قد أوصت، في شهر كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠١٥، بالموافقة على إعادة إشراك الخبير الاستشاري

الرئيسي (الذي أعد المرحلتين ١ و ٢) لتنفيذ خدمات التصميم والإشراف اللازمة للمراحل ٣ و ٤ و ٥. وبعد موافقة الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزية، قامت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، بالتنسيق مع شعبة المشتريات ومكتب الشؤون القانونية، بالتفاوض على تفاصيل العقد وعلى عملية تنفيذ المرحلة ٣ (مرحلة ما قبل التشييد) التي شرع فيها في شهر أيار/مايو ٢٠١٦. وصدرت في شهر آب/أغسطس ٢٠١٦ مذكرة اهتمام رسمية بشأن تنفيذ المرحلة ٤ (التشييد)؛ ومن المتوقع أن يتم بحلول نهاية سنة ٢٠١٦ الاختيار النهائي لمقدمي العطاءات المؤهلين لتنفيذ المرحلة ٤ (انظر A/71/370، الفقرتان ٤٣ و ٤٨).

١٣ - وذكر الأمين العام أيضا أنّ المفاوضات المتعلقة بعقود خدمات التصميم والإشراف اللازمة للمراحل من ٣ إلى ٥ من المشروع قد استغرقت وقتا أطول مما كان متوقعا. ولمواجهة هذا التأخير، يقترح الأمين العام تقسيم مرحلة التشييد إلى جزأين: أحدهما للعمل المبكر، الذي يقتضي نقل المستأجرين التجاريين الحاليين وتنفيذ أعمال الهدم، والثاني لأعمال التشييد الرئيسية. كما ذكر الأمين العام أنّ هذه التدابير من شأنها أن تسمح بتداخل المرحلتين ٣ و ٤ وأن تختصر عملية الشراء للجزء الخاص بالعمل المبكر، بما يتيح الشروع في تنفيذ مرحلة التشييد (المرحلة ٤) على النحو المقرر في أواخر عام ٢٠١٧ ومن دون التأثير على الموعد المقرر لإنجاز المشروع في عام ٢٠٢١ (المرجع نفسه، الفقرة ٦٩). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التأخر في الوفاء بآجال تنفيذ المشروع، الناجم عن تعثر المفاوضات على العقود، قد بلغ مستوى أقل من ثلاثة أشهر. ومن ثم، فإنّ موعد الانتهاء من المشروع قد أصبح الآن مقررا لنهاية سنة ٢٠٢١ (المرجع نفسه، الشكل). واللجنة الاستشارية تظلّ تؤكد على أهمية الدروس المستفادة من مشاريع التشييد الأخرى وتكرر التأكيد على أنّ التقيد بآجال تنفيذ مشروع تجديد قاعة أفريقيا أمر بالغ الأهمية لتفادي أي تجاوز محتمل للتكاليف (انظر **A/69/415**، الفقرة ٢٥، و **A/70/7/Add.21**، الفقرة ٢٧).

خطة التكاليف المنقّحة

١٤ - تبعا لتقسيم مرحلة التشييد إلى جُزأين، يقترح الأمين العام خطة تكاليف منقّحة بالنسبة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ تشمل نفقات بمبلغ أقلّ مما تم إقراره في البداية (٧٠٠ ٢٥٠ ٦ دولار في مقابل ٦٠٠ ٤٦٨ ١٣ دولار) (انظر A/71/370، الجدول ٤). وبسبب التأخيرات المشار إليها آنفا في التفاوض مع الخبير الاستشاري الرئيسي، يقترح الأمين العام أيضا إرجاء بعض تكاليف التشييد الخاصة بالمرحلة ٣ (مرحلة ما قبل التشييد)، بقيمة ٧٠٠ ١٠٩ ٥ دولار، إلى الفترة ٢٠١٨-٢٠٢١.

١٥ - ويقترح الأمين العام أيضا التخفيضات التالية:

(أ) تخفيض قدره ٢٠٠ ٢٢٧ ١ دولار في مخصصات الطوارئ بسبب انخفاض أنشطة ما قبل التشييد في عام ٢٠١٧ (انظر A/71/370، الفقرة ٧٥، والفقرة ٢٣ أدناه)؛

(ب) تخفيض قدره ٠٠٠ ٧١٣ دولار في تكاليف الزيادة التصاعدية يعكس فهما أفضل لتكاليف مرحلة ما قبل التشييد، وتخفيض قدره ٥٠٠ ٣١٥ دولار في تكاليف خدمات التصميم والإشراف نظرا إلى أن التفاوض مع الخبير الاستشاري الرئيسي أدى إلى تخفيض مبلغ العقد (انظر A/71/370، الفقرة ٧٥، والفقرة ٢٠ أدناه)؛

(ج) تخفيض قدره ٦٠٠ ٧١ دولار في تكاليف الموظفين بسبب التأخر في تعيين فريق إدارة المشروع (A/71/370، الفقرة ٧٥).

١٦ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة وافقت في قرارها ٦٩/٢٦٢ على إنشاء وظيفتين مؤقتتين (١ ف-٥ و ١ من الرتبة المحلية) اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥، ووافقت في قرارها ٧٠/٢٤٨ ألف على إنشاء ست وظائف مؤقتة (١ ف-٤ و ٣ لموظفين فنيين وطنيين و ٢ من الرتبة المحلية) متصلة بفريق إدارة المشروع، ووظيفة مؤقتة واحدة (ف-٣) لدعم المشروع، اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ (انظر A/70/7/Add.21، الفقرة ٣٧). وأشار الأمين العام في تقريره السابق إلى تأخر عملية الاستقدام لشغل وظيفتي مدير مشروع (ف-٥) ومساعد إداري (من الرتبة المحلية) اللتين تمت الموافقة عليهما في البدء (انظر A/70/363، الفقرة ٥٣). ويشير الأمين العام، في تقريره الحالي، إلى أن هاتين الوظيفتين قد شُغلتا في آذار/مارس ٢٠١٦، وأنّ التعيين قد اكتمل بالنسبة للوظائف المتعلقة بموظف المشتريات (ف-٣) وبالمشرف (موظف فني وطني) وبكاتب الأشغال (موظف فني وطني) وبمساعد شؤون اللوجستيات (من الرتبة المحلية). ويجري حاليا تعيين بقية أعضاء الفريق وهم: مهندس معماري/مهندس للمشروع (ف-٤)، ومشرف (موظف فني وطني)، ومساعد للشؤون المالية (من الرتبة المحلية) (انظر A/71/370، الفقرة ٥٨). وتتوقع اللجنة أن يتم إنجاز عمليات الاستقدام المتبقية دون مزيد من التأخير بغية إتاحة الدعم للمشروع في الوقت المناسب.

١٧ - ويقترح الأمين العام أيضا زيادات في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، بما في ذلك اعتمادات بمبلغ ٠٠٠ ٦٠ دولار للخدمات الاستشارية المتخصصة، وأخرى بمبلغ ٠٠٠ ٩٠ دولار لخدمات إدارة المخاطر المستقلة (المرجع نفسه، الفقرة ٧٥). وطلبت الجمعية العامة في قراريها ٦٩/٢٦٢ و ٧٠/٢٤٨ ألف إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير الملائمة للحد من

المخاطر المحتملة وأن يرصد عن كثب مشروع تجديد قاعة أفريقيا بغية تجنب أي تأخير إضافي[٢].

١٨ - ويشير الأمين العام في تقريره الحالي إلى أن شركة إدارة المخاطر، التي ستكون مسؤولة مسؤولية مباشرة أمام مكتب خدمات الدعم المركزية، سوف تتولى المسؤولية عن إعداد الاستراتيجية العامة لإدارة المخاطر. وتحقيقا لهذه الغاية، ستقدِّم الشركة بشكل منتظم تقييما مستقلا عن سير إجراءات المشروع المعتزم اتخاذها، وستيسر تزويد المشروع بخدمات إدارة المخاطر والخبرة الضمانية. وستكمل الشركة عمل فريق إدارة المشروع عن طريق تيسير أنشطة الفريق في مجال تحديد المخاطر وتقييمها ووضع استراتيجيات التخفيف من أضرارها. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم شركة إدارة المخاطر الرأي والمشورة إلى الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا. ومن المقرر أن يتولى مكتب خدمات الدعم المركزية عملية التوظيف لفائدة الشركة في أواخر عام ٢٠١٦ وأوائل عام ٢٠١٧ (المرجع نفسه، الفقرات ٦٣-٦٦). وتتوقع اللجنة أن تنفَّذ عملية التوظيف لفائدة شركة إدارة المخاطر على وجه السرعة، وهي تأمل في أن تساعد الشركة، من خلال تسلسلها الإداري، مكتب خدمات الدعم المركزية على المشاركة بفعالية في الإشراف على المشروع المقترح في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (انظر **A/70/7/Add.21**، الفقرتان ٣٥ و ٤٥).

الزيادة التصاعدية والطوارئ

١٩ - يتضمن المرفق الثالث من تقرير الأمين العام جدولا يبين خطة تكاليف المشروع بأكمله، على مدى السنوات وحتى نهايته المقررة في عام ٢٠٢١، وهي تشمل مخصصات بمبلغ ٤٠٠ ٩٠٦ ٥ دولار للطوارئ وزيادة تصاعدية في التكاليف بمبلغ إجمالي قدره ٤٠٠ ٥٩٨ ٨ دولار، وتظهر انخفاضا في التكاليف التصاعدية لمرحلة ما قبل التشييد. وفي التقرير السابق للأمين العام، قُدرت مخصصات الطوارئ بمبلغ ٩٠٠ ٧٣٦ ٨ دولار والتكاليف التصاعدية بمبلغ ٩٠٠ ٠٨٦ ٦ دولار (انظر A/70/363، الجدول ١).

٢٠ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنّه لما كان من المتوقع لأعمال التشييد أن تبدأ في الربع الأخير من عام ٢٠١٧[٣]، فإنّ فترة التنبُّؤ قد خُفّضت ومعدلات الزيادة

(٢) أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقرير التدقيق الذي أعده بأن تضع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، بالتعاون مع مكتب خدمات الدعم المركزية، إطارا لإدارة المخاطر.

(٣) كان من المقرر أن تبدأ المرحلة ٤ (التشييد) من المشروع في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ (انظر A/69/359، الشكل الثاني). بيد أنّ الأمين العام ذكر بعد ذلك أن تاريخ بدء المرحلة ٤ قد أرجئ إلى الربع الأخير من عام ٢٠١٧ (انظر A/70/363، الشكل الثاني).

التصاعدية المقدرة قد نزلت من نسبة ثابتة قدرها ٤ في المائة إلى ٢,٥ في المائة حتى عام ٢٠١٨، و ٣,٥ في المائة في عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، و ٤ في المائة في عام ٢٠٢١. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن الزيادة التصاعدية الفعلية لتكاليف التشييد في إثيوبيا في عام ٢٠١٦ قُدّرت بنسبة تتراوح بين ٠,٥ في المائة و ١ في المائة.

٢١ - وفيما يتعلق بمخصصات الطوارئ، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن هذه المخصصات تشمل التغيرات التي لا يمكن التنبؤ بها في تكاليف المشروع نتيجة لعوامل مثل نشوء ظروف ميدانية غير متوقعة، أو حدوث تغييرات في شروط المالك (دون أن تكون تغييرات في نطاق المشروع)، وظهور أخطاء في التصاميم وحالات إغفال غير مقصودة. وقُدرت مخصصات الطوارئ لمشروع تجديد قاعة أفريقيا بمعدل ثابت نسبته ٢٠ في المائة من تكاليف التشييد (انظر A/70/7/Add.21، الفقرة ٥٠). وأكدت الجمعية العامة في قرارها ٧٠/٢٤٨ ألف على أن تقدير مخصصات الطوارئ للمشاريع ينبغي أن يقوم على أساس تحديد المخاطر المرتبطة بمختلف مراحل المشروع، وطلبت الفصل بين مخصصات الطوارئ المقدرة والتكلفة الأساسية للمشاريع، وأشارت أيضا إلى أن جميع أموال الطوارئ المتبقية غير المستخدمة ينبغي إعادتها إلى الدول الأعضاء عند إتمام المشروع.

٢٢ - ويشير الأمين العام إلى أنّ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قد شرعت، بدعم من الخبير الاستشاري الرئيسي، في تنقيح تقديرات الطوارئ عن طريق تقسيمها إلى مخصصات فرعية وربطها بتقييم المخاطر، وأنه سيجرى تحليل كمي كامل يربط الاحتياجات الفعلية لتمويل الطوارئ بالمخاطر المقدَّرة، وذلك فور جلب الشركة المستقلة لإدارة المخاطر للعمل في أوائل عام ٢٠١٧ (انظر A/71/370، الفقرة ٧٢). وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تُنفذ المنهجية الجديدة لتقدير مخصصات الطوارئ على وجه السرعة وهي تأمل في أن يتم إدراج المعلومات عن تقديرات الطوارئ المحدّثة في التقرير المرحلي المقبل للأمين العام.

إدارة المشروع

٢٣ - يشير الأمين العام في تقريره الحالي إلى إحراز تقدم منذ تقريره السابق فيما يتعلق بإدارة المشروع، ويشمل هذا التقدّم ما يلي:

(أ) وضع الصيغة النهائية لاختصاصات لجنة أصحاب المصلحة التي يتمثل الهدف منها في مساعدة الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا في دوره بصفته القيِّم على المشروع الذي يتولى مسؤولية عن اتخاذ القرارات الرفيعة المستوى وعن الإدارة الاستباقية

للمشروع، وكذلك عن تقديم مدخلات المستخدمين وتوفير الضمانات بشأن تصميم وإنجاز منتجات المشروع (المرجع نفسه، الفقرتان ٥٢ (أ) و ٥٤)؛

(ب) تحديد مشروع اختصاصات المجلس الاستشاري الذي يتمثل دوره في دعم الأمين التنفيذي ولجنة أصحاب المصلحة فيما يتعلق بضمان إنجاز الأهداف المتوقعة، التنظيمية والمتعلقة بالمشروع، في مواعيدها، فضلا عن التماس توقعات أصحاب المصلحة الخارجيين والتعامل معها. وسيقوم المجلس بتقديم مشورة استراتيجية غير ملزمة إلى الأمين التنفيذي بصفته القيِّم على المشروع، تشمل توفير معارف وفهم وتفكير استراتيجي وفق مبدأ الاستقلال والحياد، وسينسق ويستجيب بفعالية للاهتمامات التي تعرب عنها الدول الأعضاء (المرجع نفسه، الفقرة ٥٢ (ب)). وشجعت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٨/٧٠ ألف الأمين العام على إنشاء مجلس مستقل ومحايد يضم عضويته تمثيلا جغرافيا واسع النطاق ويضمن توفّر الخبرة المطلوبة. ويشير الأمين العام في تقريره الحالي إلى أن الأمين التنفيذي اتصل بالدول الأعضاء لحثها على الاهتمام بمسألة تشكيل المجلس (المرجع نفسه، الفقرة ٥٥).

٢٤ - وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على التعجيل ببذل الجهود من أجل الإسراع بإنشاء لجنة أصحاب المصلحة والمجلس الاستشاري بما يعزّز إدارة المشروع المقترح لتجديد قاعة أفريقيا.

التبرعات

٢٥ - يشير الأمين العام إلى أن حكومة مالي ساهمت بمبلغ ١٩٢ ٥٢ دولارا في مشروع تجديد قاعة أفريقيا في تموز/يوليه ٢٠١٦ (المرجع نفسه، الفقرة ٥٠). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا اعتمدت استراتيجية ذات ثلاثة مستويات لالتماس التبرعات. وقد بدأ المستوى الأول في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وهو يمنح البلد المضيف والدول الأعضاء الأفريقية والاتحاد الأفريقي الفرصة قبل غيرها لكي تبدي رغبتها في امتلاك زمام أمور المشروع. وبدأ المستوى الثاني في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ويهدف إلى تعبئة الجزء المتبقي من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة حتى توافق على طلب الجمعية العامة تقديم الدعم الطوعي. أما المستوى الثالث فسيستهدف الكيانات الخاصة التي قد ترغب في أن ترتبط بالمشروع من خلال الدعم الطوعي. وتلاحظ اللجنة مع التقدير التبرعات المقدمة من حكومة مالي والبلد المضيف (انظر الفقرتين ٣١ و ٣٥)، وتشجع الأمين العام على التماس المزيد من التبرعات.

ملاك الموظفين

٢٦ - يقترح الأمين العام إنشاء وظيفة مؤقتة لمنسق المشاريع (ف-٤) الذي سيتم توظيفه اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ وحتى الانتهاء من إنجاز المشروع، وتقاسم تكاليف هذه الوظيفة بالتساوي مع مشروع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للتخفيف من حدة الزلازل. وتقدر تكلفة هذه الوظيفة المؤقتة بمبلغ ٥٠٠ ٦٢ دولار في عام ٢٠١٧ (المرجع نفسه، الفقرة ٧٥ (و)). وسيكون مقر هذه الوظيفة في مكتب خدمات الدعم المركزية بالمقر، وسيقدم شاغلها الدعم لرئيس وحدة إدارة الممتلكات الخارجية. وفيما يتعلق باللجنة الاقتصادية لأفريقيا، سيوفر شاغل الوظيفة رقابة وتوجيها ودعما تقنيا يوميا لمدير مشروع قاعة أفريقيا، تحت إشراف رئيس وحدة إدارة الممتلكات الخارجية، وسوف يركز على إدارة العقود في الشركة المستقلة لإدارة المخاطر، التي ستكون مسؤولة أمام وحدة الإدارة، من أجل ضمان أن تقوم الشركة باستعراض مستقل وخارجي، وتعمل في الوقت نفسه على استكمال عمل الفريق المتفرغ لإدارة المشروع وتيسير أنشطة الفريق في مجال تحديد المخاطر وتقييمها، بما في ذلك وضع استراتيجيات التخفيف (المرجع نفسه، الفقرة ٦٠). وستمول نسبة الـ ٥٠ في المائة الأخرى من الوظيفة من مشروع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للتخفيف من حدة الزلازل، التي سيتولى شاغل الوظيفة دعمها أيضا، وذلك على النحو المبين في تقرير الأمين العام عن ذلك المشروع (انظر A/71/333 و Corr.1، المرفق الثالث، الفقرة (ك)). وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن خدمات منسق المشاريع يمكن أن يُستفاد منها أيضا في المساعدة على تنسيق المشاريع الإضافية المحتملة في المستقبل[٤]. وترد ملاحظات اللجنة وتوصياتها بشأن وظيفة منسق المشاريع فيما يتعلق بمشروع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للتخفيف من حدة الزلازل في تقريرها ذي الصلة (A/71/570، الفقرة ٣٣).

٢٧ - وارتأت اللجنة الاستشارية، في تقاريرها السابقة، ضرورة أن يشارك مكتب خدمات الدعم المركزية في نيويورك بفعالية في الإشراف على المشروع في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وذلك من أجل ضمان الإشراف المركزي على مشاريع التشييد، بما يشمل إدارة

(٤) المشاريع المحتملة في المستقبل، التي أشار إليها الأمين العام، هي التالية: (أ) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مبنى المكاتب القديم، التكاليف المقدرة ١٣,٧ مليون دولار؛ (ب) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، الأبنية من A إلى J، التكاليف المقدرة ٤٤,١ مليون دولار؛ (ج) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، الهياكل الأساسية للموقع، التكاليف المقدرة ١٨,٨ مليون دولار؛ (د) اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المبنى الشمالي، التكاليف المقدرة ٧,١ ملايين دولار؛ (هـ) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، الكافيتريا والمكتبة، التكاليف المقدرة ١٢,٥ مليون دولار.

المخاطر والمواءمة مع الدروس المستفادة (انظر A/70/7/Add.21، الفقرة ٣٥). وترى اللجنة أن منسق المشروع في المقر يمكن أن يقوم بدور هام في هذه المسألة، وتوصي بالتالي بالموافقة على وظيفة منسق المشروع (ف-٤). وترى اللجنة أيضا أنه يتعين على الأمين العام أن يوضح، في تقريره المقبل، الأثر على ترتيب تقاسم التكاليف في حال تم إنجاز أحد المشروعين قبل الآخر.

٢٨ - ويقترح الأمين العام أيضا إنشاء ست وظائف مؤقتة لموظفي الأمن (الرتبة المحلية)، وذلك اعتبارا من تاريخ بدء أعمال التشييد وإلى حين إنجاز المشروع. وتقدر التكلفة المرتبطة بهذه الوظائف بمبلغ ٦٠٠ ٣٧ دولار في عام ٢٠١٧ (انظر A/71/370، الفقرة ٧٥ (ح)). ويشير الأمين العام إلى أن أعمال التشييد المقرر لها أن تبدأ في أواخر عام ٢٠١٧ سوف تتطلب فصل منطقة التشييد عن المجمع الرئيسي، الذي يجب تأمينه وحمايته بسبل منها وضع ضوابط لدخول عدد كبير من العمال بشكل يومي. والوظائف المطلوبة لموظفي الأمن ستكون لازمة لتوفير الأمن والحماية ومراقبة الدخول إلى موقع التشييد (المرجع نفسه، الفقرة ٦١).

٢٩ - وتُذكّر اللجنة الاستشارية بأنّ الأمين العام كان قد طلب في تقريره السابق إنشاء ست وظائف لموظفي الأمن (الرتبة المحلية). وأشار الأمين العام أيضا، في ذلك التقرير، إلى أن هذه الوظائف ستكون ضرورية للاضطلاع بالرقابة على الأنشطة في موقع التشييد طوال مدة التشييد وأن شاغلي الوظيفة سيكونون مسؤولين أمام رئيس قسم السلامة والأمن أو من يحلّ محلّه (انظر A/70/363 و Corr.1، الفقرة ٥٧ والمرفق الرابع). وتوصي اللجنة بالموافقة على الوظائف الست لموظفي الأمن (الرتبة المحلية).

مركز الزوار

٣٠ - عملا بأحكام القرار ٢٤٨/٧٠ ألف، قدّم الأمين العام دراسة جدوى مستكملة لمركز الزوار (انظر A/71/370، الفقرات ٢٨ إلى ٣٩). وتعرب اللجنة الاستشارية عن تقديرها للجهود المبذولة بهدف زيادة وضوح هذه الدراسة التي تتمثل سماتها الرئيسية فيما يلي:

(أ) تقدر تكاليف مرحلة البدء في المشروع بمبلغ ٠٠٠ ٥٠ دولار ومصروفات التشغيل السنوية بمبلغ ٢٠٠ ٦٠ دولار. ولاحظت اللجنة الاستشارية أن هذه التقديرات لا تشمل تكاليف الصيانة والمرافق، وأُبلغت، لدى الاستفسار، بأن هذه التكاليف مدرجة بالفعل في تكاليف الصيانة والمرافق للمبنى بأكمله لأن مركز الزوار سيستخدم الأماكن القائمة داخل قاعة أفريقيا؛

(ب) سيلزم توفير مساعد لشؤون الإعلام (الرتبة المحلية) بتكلفة سنوية قدرها ٧٠٠ ٢٧ دولار ومرشد جولات، متعاقد فرد، بتكلفة سنوية قدرها ٠٠٠ ٥ دولار، وذلك لتسيير جولات مصحوبة بمرشد خلال فترة السنتين الأولى (المرجع نفسه، الجدول ٢).

(ج) تتوقع دراسة الجدوى المستكملة أن يبلغ عدد الزائرين ٤٠٠ ١٠ زائر في السنة وهو عدد أدنى بكثير من العدد المتوقع في التقرير السابق للأمين العام (٠٠٠ ٧٣ زائر في السنة). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن عدد الزوار السنوي المتوقع يتضمّن ٠٠٠ ٤ من الزوار الدوليين و ٤٠٠ ٦ من الزوار المحليين. وكانت اللجنة، في تقريرها السابق، قد اعتبرت أن التوقعات الأولية لعدد الزوار كانت حينها متحفظة، وشجعت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على زيادة عدد الزوار بسبل منها الأنشطة الترويجية وغيرها من الأنشطة (انظر A/70/7/Add.21، الفقرة ١٩). وليس لدى اللجنة قناعة بأنّ العدد المتوقع لزوار قاعة أفريقيا هو عدد مضبوط، وهي تأمل في أن يراجع الأمين العام حساباته (انظر أيضا الفقرة الفرعية (د) أدناه)؛

(د) فيما يتعلق بالأنشطة الترويجية، أُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، أن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا كثفت، خلال السنة الماضية، تعاونها مع حكومة إثيوبيا، بما في ذلك وزارة الخارجية ووزارة التعليم والهيئة الإثيوبية المعنية بتنظيم السياحة، بشأن سبل تحسين الدعم المقدم إلى مركز الزوار ومشروع تجديد قاعة أفريقيا. وأوفدت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا أيضا أحد الموظفين في مهمتين إلى مركزي الزوار في جنيف ونيروبي للاستفادة منهما وتحديد الممارسات الفضلى والصعوبات التي من المحتمل أن تطرأ خلال السنوات القليلة الأولى من العملية. وتشجع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على استئناف جهودها الرامية إلى زيادة عدد الزوار عن طريق الأنشطة الترويجية والتوعية؛

(هـ) تتوقع الآن دراسة الجدوى المستكملة أن تبلغ الإيرادات السنوية الإجمالية المتأتية من رسوم دخول الزوار ٥٦٠ ٨٢ دولارا، بالمقارنة مع المبلغ المقدر بين ٠٠٠ ٧٢ دولار و ٠٠٠ ١٠٠ دولار في الصيغة السابقة من دراسة الجدوى (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠، و A/71/370، الجدول ١)[٥]. ويشير الأمين العام إلى أن إيرادات إضافية يمكن تحصيلها من الرسوم الخاصة المفروضة على جلسات المحاضرين والمعارض الفنية التي ستعقد في مركز

(٥) أُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن المبالغ الواردة في الجدول ١ من تقرير الأمين العام (A/71/370) فيما يتعلق برسوم الدخول إلى مركز الزوار هي على النحو التالي: ٣ دولارات (المدارس الابتدائية والثانوية الدولية الخاصة والجامعات)؛ ودولاران (المواطنون المسنون وطلبة المدارس العامة والأشخاص ذوو الإعاقة)؛ و ١٠ دولارات (السياح الدوليون والطلاب الدوليون).

الزوار، وذلك على الرغم من أن دراسة الجدوى لم تحدد أي مبلغ للإيرادات في هذا الباب (انظر A/71/370، الفقرة ٣٦). وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على إدراج معلومات مفصلة عن مختلف مصادر الإيرادات في تقريره المرحلي المقبل.

٣١ - ويشير الأمين العام، في تقريره الحالي، إلى بدء مناقشات مع البلد المضيف بشأن إمكانية التبرع بقطعة الأرض الإضافية اللازمة لتهيئة موقف لسيارات الزوار (المرجع نفسه، الفقرتان ٤٩ و ٦٧). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن طلبا رسميا صدر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ على شكل مذكرة شفوية للحصول على قطعة الأرض، وأن وزارة خارجية إثيوبيا تعهدت بإشراك سلطات مدينة أديس أبابا في هذه المسألة.

رابعا - إشغال مركز المؤتمرات وتجديده

الإشغال

٣٢ - يشير الأمين العام في تقريره أن معدل استخدام مركز مؤتمرات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا شهد زيادة مطردة خلال السنوات القليلة الماضية من ٦٧ في المائة في عام ٢٠١٢ إلى ٩٠ في المائة خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٦. ويشير الأمين العام أيضا إلى أنه في سياق الاستجابة لقرار الجمعية العامة ٩/٧٠ (الفقرتان ٢٥ و ٢٦)، كانت هناك شراكة أوثق مع مفوضية الاتحاد الأفريقي ووكالات الأمم المتحدة الموجودة في أديس أبابا، وكذلك مبادرات تسويق استباقية موجّهة إلى المنظمات المحلية والدولية، أدت إلى تحقيق المكاسب الكبيرة المذكورة أعلاه في استخدام مركز المؤتمرات (انظر A/71/370، الفقرتان ٧٧ و ٧٨).

٣٣ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن معدل استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا حُدد على أساس ٢٠٨ أيام عمل في السنة مع الأخذ في الاعتبار عطل نهاية الأسبوع والعطل الرسمية في الأمم المتحدة وعطل أخرى يحتفل بها في إثيوبيا والانخفاض في مواسم عقد المؤتمرات. وأُبلغت اللجنة أيضا، في سياق استعراضها لتقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (انظر A/71/116)، أن معدلات الاستخدام في جنيف ونيروبي ونيويورك حُسبت على أساس ٢٥١ يوم عمل في السنة. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن الأمانة العامة بصدد وضع منهجية استخدام ستُطبق على جميع مراكز العمل الأربعة.

٣٤ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى طلباتها السابقة المتعلقة بالحصول على معلومات عن نسب الاستغلال اعتمادا على عدد الاجتماعات المعقودة فعلا في مقابل القدرة على استيعاب الاجتماعات وذلك بالنسبة لجميع مرافق المؤتمرات التابعة للأمانة العامة (انظر A/70/432،

الفقرتان ٤ و ٥، و A/69/527، الفقرة ٥). وتأمل اللجنة في أن تستند طريقة الحساب التي ستُعتمد في منهجية الاستغلال الجديدة إلى نفس عدد أيام العمل السنوية في كل مركز من مراكز العمل، وذلك لكفالة إتاحة إحصاءات موثوق بها وقابلة للمقارنة بين جميع مراكز العمل. وترد ملاحظات اللجنة وتوصياتها فيما يتعلق بمعدلات استغلال مراكز المؤتمرات في تقريرها عن خطة المؤتمرات (انظر A/71/549، الفقرة ٥).

التجديد

٣٥ - فيما يتعلق بتجديد سقف مركز المؤتمرات، أشار الأمين العام إلى أنه في أعقاب الانتهاء من مرحلة التصميم والأعمال الاستشارية في أواخر عام ٢٠١٥، مُنح مقاولٌ العقدَ المتعلق بإكمال المرحلة النهائية للمشروع (المساحة المتبقية وقدرها ٥٦٢ ٧ مترا مربعا). ومن المقرر أن ينجز العمل بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (انظر A/71/370، الفقرة ٧٩). ويشير تقرير الأمين العام أيضا إلى أن عملية إعادة تصميم المنصتين من المقرر كذلك أن تكتمل بحلول نهاية عام ٢٠١٦، وذلك لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. أما عمليات التركيب التي تشمل السجاد والتجهيزات الكهربائية والسمعية البصرية، والتجهيزات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، والتركيبات المعمارية، فمن المتوقع أن يتم الانتهاء منها في الربع الأول من عام ٢٠١٧ (المرجع نفسه، الفقرة ٨٠). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، بأن البلد المضيف أسهم بتبرع عيني إلى ذلك المشروع على شكل نظام سمعي ونظام فيديو وبمبلغ قدره ٩٣٥ ٤٠٨ دولارا. وتأمل اللجنة أن يتم الانتهاء من أشغال التجديد في الوقت المحدد.

خامسا - الخاتمة

٣٦ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ٨٣ من تقرير الأمين العام (A/71/370).

٣٧ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتعليقاتها وتوصياتها الواردة أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بالتقدم المحرز منذ صدور التقرير المرحلي السابق للأمين العام؛

(ب) أن تحيط علما بهيكل إدارة مشروع تجديد قاعة أفريقيا؛

(ج) أن تحيط علما بخطة التكاليف المنقحة لمشروع تجديد قاعة أفريقيا؛

(د) أن تحيط علما بدراسة الجدوى المستكملة لمركز الزوار، وتدعو الأمين العام إلى إدراج احتياجات تمويل مركز الزوار في إطار باب الإيرادات ٣، الخدمات المقدمة إلى الجمهور، في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١؛

(هـ) أن توافق على إنشاء ست وظائف لموظفي الأمن (الرتبة المحلية)، اعتبارا من شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، في إطار الباب ٣٤، السلامة والأمن، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛

(و) أن توافق على اقتراح إنشاء وظيفة منسق المشروع (ف-٤)، التي الْتُمِسَت موافقة عليها في سياق مشروع تخفيف أضرار الزلازل وعمليات الاستبدال المستندة إلى دورة الحياة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وبالتمويل المشترك لهذه الوظيفة في حدود تكاليف المشروع الإجمالية القصوى المعتمدة لمشروع تجديد قاعة أفريقيا وتكاليف مشروع تخفيف أضرار الزلازل المقترح للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.